

## بحار الأنوار

[23] يرفعهما حيال وجهه مستقبلا بظاهرهما وجهه، وبباطنهما القبلة، ثم يخفض يديه إلى نحو فخذه وهكذا ثلاثا انتهى (أنجز وعده) أي بتقوية الاسلام ونصر النبي صلى الله عليه وآله على الكفار (وغلّب الاحزاب وحده) أي من غير قتال من الادميين بأن أرسل ريحا وجنودا وهم أحزاب اجتمعوا يوم الخندق ويحتمل أحزاب الكفار في جميع الدهر والمواطن. 23 - قرب الاسناد: عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد الازدي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من أراد أن يكتال له بالمكيال الاوفى فليقل في دبر كل صلاة (سبحان ربك رب العزة عما يصفون \* وسلام على المرسلين \* والحمد لله رب العالمين) (1).

بيان: (يكتال له) ليس في الفقيه (2) وسائر الكتب (له) فعلى ما في هذه الرواية يقرء على بناء المفعول أي يعطى الاجر في القيامة وافيا كاملا، وعلى تقدير عدم الظرف فالأظهر أن يقرأ على بناء المعلوم، أي يأخذ الاجر وافيا، وربما يقرء على بناء المجهول أيضا أي يكتال له أو يكال نفسه بالمكيال الاوفى، أي يكون ذا وزن وخطر ومنزلة عند الله وما ذكرناه أظهر. قال الجوهرى: كلته بمعنى كلت له، قال تعالى: (وإذا كالوهم) أي كالوالهم، واكتلت عليه أخذت منه يقال: كال المعطي واكتال الاخذ وكيل الطعام انتهى (سبحان ربك) أي تنزهه أو تنزهه تنزيها عما لا يليق بذاته وصفاته وأفعاله (رب العزة) هي العظمة والمنعة والغلبة، وإضافة الرب إليها لاختصاصها به إذ لا عزة إلا له أو لمن أعزه (عما يصفون) متعلق بالعزة أو بالتسبيح، والآخر أظهر، وقد أدرج فيه جميع صفاته السلبية والثبوتية مع الأشعار بالتوحيد، والأفضل أن يكون هذا مما يختم به التعقيب إذ في الفقيه وغيره فليكن آخر قوله (سبحان ربك) إلى آخره، وقد ورد أيضا أن كفارة المجلس أن يقول عند القيام منه هذا القول. (1) قرب الاسناد ص 24 ط نجف. (2)

الفقيه ج 1 ص 213.